الفهرس

العنوان	الصفحة
المقد مــة	ص 2
القسم الأول: الإطار الدستوري والمؤسساتي لحرية الإعلام	ص 10
الباب الأول: الدساتير الجزائرية والمغربية تنخرط في أيديولوجية حقوق الإنسان وحرية الإعلام	ص 13
الفصل الأول: تكريس دساتير الجزائر والمغرب لنظام خاص بالحقوق والحريات من بينها الحرية الإعلامية	ص14
المبحث الأول: الحقوق المعترف بها في الدستور تندرج ضمنها حرية الإعلام	ص 14
المطلب الأول: حرية الرأي والتعبير كأساس دستوري لحرية الإعلام	ص 15
المطلب الثاني : مدى التكريس الدستوري للحرية الإعلامية كغيرها من الحقوق والحريات	ص 23
المبحث الثاني: بيان طبيعة النصوص الدستورية التي تتعلق بحرية الإعلام ومقتضياتها	ص 29
المطلب الأول: القيمة القانونية للنص على حرية الإعلام في صلب الدستور	ص 30
المطلب الثاني: كيفية تقرير الدستور لحرية الإعلام	ص 34
الفرع الأول: تقسيم الفقه لنصوص الدستور	ص 34
الفرع الثاني: طبيعة النصوص الدستورية المتعلقة بحرية الإعلام	ص 36
المطلب الثالث: مقتضيات الدستور في حرية الإعلام	ص 39
الفرع الأول: عدم دستورية القيد المتعلق باحتكار المجال السمعي البصري	ص 39
الفرع الثاني: عدم دستورية اعتداء الإدارة على حرية الإعلام بإجراءات لا ئحية	ص 42
الفرع الثالث: الحماية الدستورية لحرية الإعلام من جانب الدولة	ص 43
الفصل الثاني: الرقابة على الإعلام في ظل الظروف استثنائية: إجراءات دون ضمانات فعالة	ص 46
المبحث الأول: النظام القانوني للظروف الاستثنائية وغياب ضمانات قوية لحماية الحقوق والحريات	ص 48
المطلب الأول: النظم القانونية للظروف الاستثنائية	ص 48
المطلب الثاني: غياب ضمانات قوية لكفالة الحقوق والحريات في ظل الظروف الاستثنائية	ص 50
المبحث الثاني: نموذج حالة الطوارئ كأهم تطبيقات السلطات الاستثنائية	ص 52
المطلب الأول: مفهوم حالة الطوارئ وعلاقة نظامها بحرية الإعلام في النظم السياسية	ص 52
الفرع الأول: تحديد مفهوم حالة الطوارئ	ص 52
الفرع الثاني: علاقة نظام حالة الطوارئ بالحقوق والحريات منها الحرية الإعلامية	ص 55
المطلب الثاني: تمييز حالة الطوارئ عن حالة الحصار وشروط تأسيسها	ص 56
الفرع الأول : تمييز حالة الطوارئ عن حالة الحصار	ص 57
الفرع الثاني: شروط تأسيس حالة الطوارئ واللجوء إليها	ص 58
المبحث الثالث: آثار الإجراءات الاستثنائية على قانون الإعلام: الجزائر نموذجا	ص 61
المطلب الأول: تدعيم سلطة الضبط في مجال الإعلام	ص 61

المطلب الثاني: تطبيقات سلطة الرقابة على الإعلام	ص 67
الفصل الثالث: الدساتير الجزائرية والمغربية تنفتح على القانون الدولي لحقوق الإنسان المتضمن حرية الإعلام	ص 74
المبحث الأول: الدساتير الجزائرية والمغربية تحيل على القانون الدولي لحقوق الإنسان وحرية الإعلام	ص 74
المطلب الأول: على مستوى مصادقة الجزائر والمغرب على الإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان	ص 75
المطلب الثاني: تباين في إحالة الديباجة على القانون الدولي لحقوق الإنسان المتعلق بحرية الإعلام	ص 82
الفرع الأول: مدى إحالة الديباجة على القانون الدولي لحقوق الإنسان وحرية الإعلام	ص 82
الفرع الثاني: الإحالة على القانون الدولي لحقوق الإنسان لا تفي بالضرورة الالتزام به	ص 86
المطلب الثالث : الالتزام باحترام القانون الدولي لحقوق الإنسان وحرية الإعلام في متن الدستورين الجزائري والمغربي	ص 88
الفرع الأول: صيغة المادة 28 والفصل 19 تؤكد التعهد والالتزام باحترام القانون الدولي لحقوق الإنسان وحرية الإعلام	ص 88
الفرع الثاني: نصي المادة 32 والفصل 19 يتبنيان التصور العالمي لحقوق الإنسان	
المبحث الثاني: الدساتير الجزائرية والمغربية تسمح بإدراج القانون الدولي في النظام القانوني الداخلي	ص 90
المطلب الأول: الإدخال الآلي خيار الدستورين الجزائري والمغربي بصدد القواعد المعيارية الدولية	ص 92
الفرع الأول: اشتراط التصديق لدخول الاتفاقيات والمعاهدات حيز التنفيذ	ص 92
الفرع الثاني: مدى وجوبية نشر الإتفاقيات المصادق عليها والمتعلقة بحقوق الإنسان وحرية الإعلام	ص 93
المطلب الثاني: آثار دخول القاعدة الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وحرية الإعلام حيز النفاذ	ص 98
الفرع الأول: مكانة العلو على التشريع نتيجة منطقية لدخول قواعد دولية إتفاقية حيز التنفيذ	ص 104
الفرع الثاني: الأثر الخاص للمعاهدات وقابلية التطبيق المباشر للقاعدة الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وحرية الإعلام	ص 104
الفقرة الأولى: الأثر الخاص للمعاهدات المتعلقة بحقوق الإنسان وحرية الإعلام	ص 111
الفقرة الثانية: قابلية التطبيق المباشر للقاعدة الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وحرية الإعلام	ص 111
الباب الثاني: التأطير المؤسساتي لحرية الإعلام: أشكال متعددة لتدخل الدولة	ص 114
الفصل الأول: هياكل متعددة لضبط وتوجيه مؤسسات الإعلام	**ص 118**
المبحث الأول: الهيئات المكلفة بضبط المجال الإعلامي	ص 118
المطلب الأول: المجالس الحكومية للصحافة هيئات إدارية مستقلة	ص 119
الفرع الأول: مجالس الصحافة هيئات ذات طابع مختلط	ص 119
الفقرة الأولى: النموذج الكلاسيكي والطابع المهني لتشكيلة مجالس الصحافة	ص 120
	ص 120

الفقرة الثانية: حدود الاستقلالية في تنظيم وتشكيلة سلطة ضبط الصحافة المكتوبة	ص 121
الفرع الثاني: صلاحيات سلطة ضبط الصحافة المكتوبة	ص 125
المطلب الثاني: مجالس الإعلام السمعي البصري: النموذج المغربي	ص 128
الفرع الأول: حدود استقلال المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري من خلال التسيير والتركيبة	ص 128
الفقرة الأولى: المجلس الأعلى سلطة إدارية مستقلة	ص 129
الفقرة الثانية: مدى استقلالية المجلس الأعلى على مستوى تركيبته	ص 132
الفرع الثاني: اختصاصات المجلس الأعلى للإتصال السمعي البصري في المغرب ومدى استقلاليته في ذلك	ص 135
الفقرة الأولى: اختصاصات المجلس الأعلى للسمعي البصري	ص 135
الفقرة الثانية: استقلالية المجلس على مستوى اختصاصاته	ص 139
المبحث الثاني: الهيئات المكلفة بتوجيه المحتوى الإعلامي: وكالات الأنباء مصادر للمعلومات خاضعة لهيمنة الدولة	ص 141
المطلب الأول: أنظمة وكالات الأنباء	ص 142
الفرع الأول: خضوع وكالات الأنباء للقانون العام: هيمنة الدولة على الوكالات	ص 142
الفقرة الأولى: وكالات الإعلام ونظام المؤسسة العمومية الإدارية	ص 142
الفقرة الثانية: وكالات الإعلام ونظام المؤسسة العمومية الصناعية والتجارية	ص 143
الفرع الثاني: وكالة المغرب العربي للأنباء ومرحلة امتلاك الخواص لها	ص 144
المطلب الثاني: مدى استقلالية وكالات الأنباء في الجزائر والمغرب	ص 147
الفرع الأول: الاستقلالية النظرية لوكالة الأنباء الجزائرية	ص 147
الفرع الثاني: انعدام الاستقلالية لوكالة المغرب العربي للأنباء	ص 148
الفصل الثاني: مؤسسات الإعلام المكتوب وطرق تدخل الدولة: إجراءات وقائية أم احتياطية للتأسيس	ص 151
المبحث الأول: كيفية تنظيم حرية إصدار الصحف ضمن مؤسسات الإعلام المكتوب	ص 152
المطلب الأول: مفهوم حرية إصدار الصحف	ص 153
الفرع الأول: تعريف الصحيفة	ص 153
الفرع الثاني: حرية إصدار الصحف	ص 154
المطلب الثاني: أنظمة إصدار الصحف والنشريات	ص 156
الفرع الأول: النظام الردعي: نظام الإخطار	ص 157
الفرع الثاني: نظام الإذن أو الترخيص	ص 158
الفرع الثالث: حرية الإعلام الإلكتروني	ص 161
المبحث الثاني: إشكالية التصريح المسبق في النظام القانوني الجزائري والمغربي: غياب الطبيعة الليبرالية عن هذه التقنية	ص 167

المطلب الأول: طبيعة التصريح المسبق: إجراء الإعلام يفقد ميزته الأصلية	ص 168
الفرع الأول: التصريح المسبق بمثابة إجراء ضبط إداري	ص 168
الفقرة الأولى: التصرف التصريحي وتمييزه عن الترخيص	ص 169
الفقرة الثانية: غموض التصريح المسبق	ص 172
الفرع الثاني: طبيعة السلطة المستقبلة للتصريح	ص 175
الفقرة الأولى: نظام التصريح لدى السلطة القضائية	ص 176
الفقرة الثانية: نظام التصريح لدى السلطة الإدارية	ص 177
المطلب الثاني: نظام التصريح تحجج بالليبرالية وتستر بنظام الترخيص: إنحراف صورة التصريح المسبق كمثال تطبيقي للترخيص المستور	ص 178
الفرع الأول: التزامات المصرح واختصاص السلطة المستقبلة للتصريح حيال ذلك	ص 178
الفقرة الأولى: إثقال القانون كاهل المصرح بالتزامات عديدة	ص 179
الفقرة الثانية: اختصاص السلطة المستقبلة للتصريح	ص 182
الفرع الثاني: التشكيك في مدى إمكانية استلام الوصل أو الاعتماد وأثر ذلك على حرية النشر	ص 186
الفقرة الأولى: الاشتباه في خصوص تسليم وصل التصريح أو الاعتماد في الآجال	ص 186
الفقرة الثانية: عدم تسليم الوصل أو الاعتماد عقبة أمام النشر	ص 188
المبحث الثالث: شروط والتزامات الشفافية المفروضة على المؤسسات الصحفية	ص 190
المطلب الأول: الشفافية الإدارية في مؤسسات الإعلام وتنظيم مركز المسيرين	ص 191
الفرع الأول: الشفافية الإدارية المتعلقة بالنشر	ص 192
الفرع الثاني: شروط تعيين مسؤولي مؤسسات الإعلام	ص 196
الفقرة الأولى: نظام مديري أو مسيري مؤسسات الإعلام	ص 196
الفقرة الثانية: جنسية المدير والمؤسسين	ص 202
المطلب الثاني: الشفافية الاقتصادية	ص 205
الفرع الأول: الشفافية المالية بخصوص رأس المال وبيان مصدره	ص 206
الفرع الثاني: إشكالية المساهمات المالية الأجنبية لمؤسسات الإعلام الوطنية	ص 208
الفقرة الأولى: الأنظمة التي ترخص بالمساهمات المالية للأجانب في مؤسسات الإعلام	ص 208
الفقرة الثانية: الأنظمة التي تمنع الأجانب من امتلاك أو تسيير مؤسسات الإعلام	ص 209
الفقرة الثالثة: النظام المختلط	ص 210
الفصل الثالث: التدخل المهيمن للدولة في مجال مؤسسات الإعلام السمعي البصري	ص 213
المبحث الأول: المبررات النظرية لاحتكار القطاع السمعي البصري	ص 214
المطلب الأول: أنظمة الإذاعة والتلفزيون	ص 214
الفرع الأول: أنظمة الحرية المراقبة	ص 215
الفرع الثاني: الأنظمة المقيدة لحرية الإعلام	ص 216
الفرع الثالث: نموذج الاحتكار النسبي أو النظام المختلط	ص 217

المطلب الثاني: مقتضيات الإحتكار في مجال السمعي البصري	ص 218
الفرع الأول: المقتضيات الموضوعية للاحتكار: التطور التقني	ص 218
الفرع الثاني: المقتضى السياسي للاحتكار	ص 219
المطلب الثالث: مقاربة السلطة في الجزائر للقطاع الإعلامي: نزعة الاحتكار سادت في عهد الوحدوية واستمرت في حقبة التعددية	ص 222
المطلب الرابع: العلاقة القائمة بين الإعلام والسلطة في المغرب: الاعتقاد بكون القطاع السمعي البصري مجال خاص بالسلطة السياسية	ص 235
المبحث الثاني : نظام الإذاعة والتلفزيون في الجزائر والمغرب في ظل مرحلة تعميم الاحتكار	ص 235
المطلب الأول : تأسيس نظام الاحتكار للإذاعة والتلفزيون في الجزائر والمغرب	ص 235
المطلب الثاني: استثناءات نظام الاحتكار في مجال الإذاعة والتلفزيون	ص 241
المطلب الثالث: أساليب تسيير الإذاعة والتلفزيون في ظل الاحتكار	ص 243
الفرع الأول: نموذج التسيير المباشر للإذاعة والتلفزيون في المغرب	ص 243
الفرع الثاني: المؤسسة المستقلة نموذج لتسيير الإذاعة والتلفزيون في الجزائر والمغرب	ص 245
المبحث الثالث : فتح القطاع السمعي البصري محاولة للرجوع إلى المشروعية الدستورية	ص 247
المطلب الأول : أسباب تراجع الاحتكار	ص 274
الفرع الأول: تراجع نظرية احتكار البث السمعي البصري بفعل التطور التكنولوجي.	ص 247
الفرع الثاني: تراجع الاحتكار بسبب المقتضى السياسي الراهن	ص 252
المطلب الثاني: إنهاء احتكار السلطة في الجزائر والمغرب للمجال السمعي البصري وضمان ذلك تشريعيا	ص 256
الفرع الأول: تحرير المجال السمعي البصري	ص 256
الفرع الثاني: تنظيم الاتصال السمعي البصري في الجزائر والمغرب	ص 262
الفرع الثالث: نظام الترخيص في مجال حرية مشروعات الإتصالات المسموعة والمرئية	ص 268
القسم الثاني : حرية الإعلام بين الرقابة ومدى استجابة التشريعات للمعايير الدولية	**ص 272**
الباب الأول: الرقابة على المحتوى الإعلامي	**ص 275**
الفصل الأول: استحداث إجراءات إدارية لرقابة المحتوى الإعلامي خدمة وحماية للسلطة	**ص 276**
المبحث الأول: حرية تداول الصحف وطرق التوصل بالمحتوى الإعلامي	ص 276
المطلب الأول: ماهية حرية تداول الصحف	ص 277
الفرع الأول: مفهوم تداول الصحف	ص 277
الفرع الثاني: أهمية تنظيم حرية تداول الصحف	ص 278
المطلب الثاني: نموذج الإيداع القانوني وتعسير تطبيقه: شكلية لرقابة المحتوى الإعلامي	ص 279
الفرع الأول: شكلية الإيداع القانوني: الهدف ومجال التطبيق	ص 280
الفرع الثاني: على مستوى تطبيق شكلية الإيداع القانوني	ص 282
الفرع الثالث: الشكليات المتبعة في الإيداع وعقوبة عدم احترام ذلك	ص 284

المطلب الثالث: الحلول غير الجنائية لمعالجة مخالفة قواعد حرية التعبير والتداول: فسح المجال لممارسة حق الرد والتصحيح	ص 286
الفرع الأول: تعريف حق التصحيح والرد	ص 286
الفرع الثاني: ضوابط ممارسة حق الرد والتصحيح	ص 289
الفقرة الأولى: الضوابط الجوهرية لممارسة حق الرد والتصحيح	ص 289
الفقرة الثانية: الضوابط الشكلية لممارسة حق الرد والتصحيح	ص 290
المبحث الثاني: الرقابة على تداول النشريات المكتوبة ونظام تدخل الإدارة	ص 295
المطلب الأول: مدى اللجوء إلى الرقابة الإدارية في مجال الدوريات الوطنية	ص 296
الفرع الأول: مفهوم الرقابة على وسائل الإعلام	ص 296
الفرع الثاني: التراجع عن نظام الجزاءات الإدارية الردعية للنشريات الوطنية فيما يخص التوقيف والمنع	ص 300
الفقرة الأولى: التخلي عن إجراء التوقيف الإداري	ص 300
الفقرة الثانية: منع الصحف من التداول وإلغائها نمط رقابي إداري محظور هو الآخر	ص 302
الفرع الثالث: إبقاء نظام الحجز الإداري للنشريات الوطنية في المغرب	ص 305
الفقرة الأولى: الحجز الإداري في حالة قانون الصحافة المغربي	ص 305
الفقرة الثانية: طبيعة الحجز الإداري	ص 307
المطلب الثاني: تشديد القانون للرقابة الإدارية الخاصة بالنشريات الأجنبية	ص 309
الفرع الأول: مفهوم الصحف والنشريات الأجنبي	ص 309
الفرع الثاني: نظام الرقابة السابقة لنشر الدوريات الأجنبية	ص 311
الفقرة الأولى: نظام الرخصة المسبقة للنشريات الأجنبية	ص 311
الفقرة الثانية: الرقابة الوقائية للإعلام الأجنبي ذو الطابع الدعائي	ص 313
الفرع الثالث: مدى تطبيق نظام المنع الإداري بخصوص النشريات الأجنبية	ص 314
الفرع الرابع: الرقابة على الصحافة الأجنبية وتطبيقاتها	ص 316
الفقرة الأولى: فتح المجال أمام تعدد دواعي الرقابة	ص 316
الفقرة الثانية: أسباب فضفاضة وواسعة لرقابة الصحافة الأجنبية	ص 318
الفصل الثاني: الرقابة القضائية على المحتوى الإعلامي: السلطة السياسية تتمتع بالحصانة القانونية	**ص 319**
المبحث الأول: التقييد الجنائي لحرية الإعلام بهدف حماية النظام العام: محاولة الحفاظ على استقرار الدولة	ص 320
المطلب الأول: حماية أسس الحياة الاجتماعية: حماية النظام العام على حساب حرية التعبير عن الآراء في وسائل الإعلام	ص 321
الفرع الأول: جنح التحريض على الجنايات والجنح	ص 321
الفقرة الأولى: تعريف التحريض وسائله	ص 322

الفقرة الثانية: أنواع التحريض	ص 324
الفرع الثاني: جنح الاعتداء على الخلق العام في ظل المفهوم الواسع "للآداب العامة"	ص 334
الفقرة الأولى: جنحة النشر الممنوع لسبب إعادة تمثيل بعض الجنايات والجنح	ص 334
الفقرة الثانية: جنح الإساءة إلى الحياء والأخلاق بواسطة النشر والبث	ص 335
الفرع الثالث: جنح النشريات الممنوعة لحماية المصلحة العامة	ص 339
الفقرة الأولى: تحديد ماهية جرائم الإفشاء ومفهوم السر	ص 340
الفقرة الثانية: النشريات الممنوعة بهدف حسن سير العدالة	ص342
الفقرة الثالثة: النشريات الممنوعة بسبب ضرورات مصلحة الدفاع الوطني	ص 344
المطلب الثاني: حماية السلم العمومي والنظام السياسي تجاه الأخبار الزائفة والدعائية	ص 346
الفرع الأول: جنحة "الأخبار الزائفة" : مفهوم واسع وفضفاض	ص 346
الفرع الثاني: جنحة نشر مطبوعات لغايات دعائية غير مشروعة	ص 351
المبحث الثاني: التجاوزات في مجال حرية الإعلام تجاه الأشخاص: المفاضلة في حماية الموظفين لدى الدولة	ص 354
المطلب الأول: الجنح المقررة للحماية ضد الاعتداءات على منتمي السلطة: إنشغال مفرط بحماية السلطة العمومية	ص 354
الفرع الأول: جنح الإساءة لرئيس الدولة	ص 354
الفقرة الأولى: تعدد الأشخاص المعنيين بجنح الإساءة في بعض الأحوال	ص 355
الفقرة الثانية: التكريس الواسع لمفهوم الإساءة	ص 357
الفرع الثاني: الإفراط في زجر الإساءة إلى الشخصيات الأجنبية	ص 358
الفرع الثالث: الإهانة الموجهة إلى الموظفين العموميين والهيئات العمومية	ص 361
الفقرة الأولى: مفهوم واسع للإهانة الموجهة إلى الموظيف العمومي أو الهيئات العومية	ص 361
الفقرة الثانية: مجال تطبيق جنحة الإهانة في مجال الإعلام	ص 362
المطلب الثاني: جنح الإعتداء على الأشخاص	ص 364
الفرع الأول: تحديد مفاهيم السب والقذف	ص 365
الفقرة الأولى: تعريف القذف والسب	ص 365
الفقرة الثانية: شرط العلنية في كلى الجريمتين	ص 369
الفرع الثاني: مجال الشتم والقذف : الشخصيات العامة والأشخاص العاديون	ص 371
الفقرة الأولى: حماية منتمي السلطة العمومية ضد الاعتداء على أشخاصهم	ص 372
الفقرة الثانية: القذف والسب الموجه إلى الأفراد أو إلى شخص أو أكثر لاعتبارات عرقية أو مذهبية أو دينية	ص 374
الفقرة الثالثة: جنح القذف وحدود الحماية : استثناء الحقيقة	ص 375
الفرع الثالث: المساس بالحياة الخاصة	ص 378

المبحث الثالث: المتابعة والعقوبات الجنائية في مجال حرية الإعلام	ص 380
المطلب الأول: تحديد نظام المسؤولية في مجال جنح الإعلام	ص 381
الفرع الأول: الأشخاص المسؤولين عن الجرائم أو الجنح المرتكبة بواسطة وسائل الإعلام	ص 382
الفقرة الأولى: تنوع أنظمة المسؤولية في مجال الإعلام	ص 382
الفقرة الثانية: المسؤولية التضامنية حالة الجزائر	ص 385
الفرع الثاني: نظام "المسؤولية بالتسلسل" حالة المغرب	ص 391
الفرع الثالث: مدى مسؤولية الشخص المعنوي جزائيا عن جرائم الإعلام	ص 395
الفقرة الأولى: الجدل الفقهي في اعتبار الشخص المعنوي مسؤولا جنائيا	ص 395
الفقرة الثانية: مدى مسؤولية الشخص المعنوي في التشريعين الجزائري والمغربي	ص 398
المطلب الثاني: طرق المتابعة الخاصة في مجال جنح الإعلام	ص 401
الفرع الأول: تحريك المتابعات ودور النيابة العامة	ص 401
الفرع الثاني: التقادم في جرائم الإعلام	ص 406
المطلب الثالث: نظام العقوبات في مجال جرائم الإعلام: توجه عام نحو رفع وتشديد العقوبات	ص 408
الفرع الأول: تدرج العقوبات: تشديد الجنح الماسة بالشأن العمومي	ص 408
الفقرة الأولى: التشدد في العقوبات المرصودة للجرائم الماسة بالشأن العام	ص 409
الفقرة الثانية: التخفيف في عقوبات الجرائم والجنح المرتكبة ضد الأشخاص	ص 416
الفقرة الثالثة: عقوبات مخالفة الشكليات والإجراءات القانونية المتعلقة بحرية الإعلام	ص 419
الفرع الثاني: العقوبات التكميلية: حالة الحجز والتوقيف القضائيين للدوريات	ص 424
الفقرة الأولى: عقوبات الحجز والمصادرة وغيرها	ص 425
الفقرة الثانية: عقوبة التوقيف	ص 429
الباب الثاني: الوثائق الدولية المصادق عليها ومدى استجابة التشريعات الإعلامية لها	ص 432
الفصل الأول: المعايير الدولية لحرية الإعلام من خلال المواثيق الدولية	ص 432
المبحث الأول: حرية الإعلام ضمن النصوص والإعلانات الأممية غير الملزمة	ص 433
المطلب الأول: إعلانات الأمم المتحدة ومنظماتها بخصوص حرية التعبير والإعلام	ص 433
الفرع الأول: جهود الأمم المتحدة في مجال الإعلام	ص 434
الفرع الثاني: دور منظمات الأمم المتحدة الفرعية في إرساء مبادئ حرية الإعلام	ص 435
المطلب الثاني: حرية الإعلام في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان	ص 442
الفرع الأول: الجمعية العامة للأمم المتحدة تضمن حرية الإعلام في نص الإعلان العالمي	ص 442
الفرع الثاني: حرية الإعلام بين التقييد وقيمة نص الإعلان العالمي	ص 444
المبحث الثاني: المعايير الدولية الواردة ضمن الصكوك الملزمة للمنظومة الأممية	ص 446
المطلب الأول: حرية الإعلام في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية	ص 446
الفرع الأول: حرية الإعلام في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية بين الضمان والتقييد	ص 447
الفقرة الأولى: ضمان حرية الإعلام في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية	ص 447
الفقرة الثانية: القيود الخاصة بحرية الإعلام في منطوق المادة 19 من العهد الدولي للحقوق المدنية	

والسياسية	ص 451
الفرع الثاني: مدى إمكانية فرض قيود على حرية الإعلام في ضوء نص المادة 4	ص 257
الفقرة الأولى: الضوابط الدولية التي تحكم تنظيم حالة الطوارئ وعلاقتها بحرية الإعلام	ص 458
الفقرة الثانية: الحقوق التي يحظر تقييدها في ظل حالة الطوارئ لا تندرج ضمنها حرية الإعلام	ص 464
المطلب الثاني: الإتفاقيات الأخرى ذات الصلة بحرية الإعلام	ص 466
الفرع الأول: الإتفاقية الدولية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وعلاقتها بحرية الإعلام	ص 467
الفرع الثاني: الإتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وعلاقتها بحرية الإعلام	ص 469
الفرع الثالث: الإتفاقية الخاصة بالحق الدولي في التصحيح	ص 469
المطلب الثالث: حماية الحريات الإعلامية في النصوص الإقليمية المصادق عليها: الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والميثاق العربي لحقوق الإنسان	ص 472
الفرع الأول: حرية الإعلام في الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب	ص 473
الفرع الثاني: حرية الإعلام في الميثاق العربي لحقوق الإنسان في صيغته المعتمدة سنة 2004	ص 457
الفصل الثاني: مدى استجابة تشريعات حرية الإعلام في الجزائر والمغرب لمضمون المواثيق الدولية المصادق عليها	ص 480
المبحث الأول: مقاربة تأطير حرية الإعلام في ضوء المواثيق الدولية المصادق عليها	ص 481
المطلب الأول: حرية الإعلام بين استجابة الدساتير للمعايير الدولية ومدى دستورية قوانين الإعلام	ص 481
الفرع الأول: حالة النصوص الدستورية الجزائرية المتعلقة بحرية الإعلام	ص 482
الفرع الثاني: حالة النصوص الدستورية في المملكة المغربية	ص 483
الفرع الثالث: عدم تطابق القانون العضوي الجزائري وكذا قانون الصحافة المغربي مع الدساتير الوطنية	ص 486
المطلب الثاني: مدى ضمان الحق في الإعلام في ضوء القواعد المعيارية الدولية	ص 490
الفرع الأول: عدم توفر منظومة متكاملة للحق في الإعلام والحصول على المعلومات كما نصت على ذلك المواثيق الدولية	ص 491
الفرع الثاني: العراقيل القانونية أمام حق الصحيفة في الوجود عقبة أمام الحق في الإعلام بمفهوم المعايير الدولية	ص 500
الفرع الثالث: خرق مبدأ عدم التمييز في التمتع بالحقوق والحريات الإعلامية	ص 507
المطلب الثالث: التدخل الصارخ للدولة في مجال الإعلام الثقيل ومعايير الإعلام المكرسة دوليا	ص 509
الفرع الأول: محاولة الاستجابة للمعايير الدولية لحرية الإعلام الثقيل واللحاق بالركب الإعلامي العالمي	ص 509
الفرع الثاني: استمرار ظاهرة السيطرة على الإعلام الثقيل حتى في ظل إنهاء الاحتكارخرق للمعايير الدولية لحرية الإعلام	ص 513
المبحث الثاني: الرقابة على المحتوى الإعلامي في ظل المعايير الدولية لحرية الإعلام	ص 518
المطلب الأول: إنشاء إجراءات إدارية في المغرب لرقابة المحتوى الإعلامي يخالف جوهر المعايير	

الدولية لحرية الإعلام	ص 519
الفرع الأول: الرقابة الإدارية مخالفة لجوهر المعايير الدولية المتعلقة بحرية الإعلام	ص 509
الفرع الثاني: سياسة الارتباط بمفهوم نظام عام غير ملائم لجوهر حقوق الإنسان	ص 526
المطلب الثاني: التقييد الجنائي المفرط لحرية الإعلام تشويه لمبدأ مراعاة المواثيق الدولية	ص 531
الفرع الأول: أوجه ملائمة التشريعين الجزائري والمغربي مع القيود المعيارية الدولية	ص 531
الفرع الثاني: توسع المشرع في دائرة التجريم لحرية التعبير يرهن ليبرالية النصوص الدولية المصادق عليها	ص 545
الفرع الثالث: التشدد في العقوبات والتدابير يجافي القواعد المعيارية الدولية لحرية الإعلام	ص 536
الفرع الرابع: اعتماد الغموض والإبهام ينافي روح المادة 19 من العهد الدولي	ص 553
الخاتمة	ص 558
قائمة المراجع	ص 572
الفهرس	ص 590